

الدليل الإرشادي لضريبة القيمة المضافة (ضريبة المدخلات)

النسخة الأولى - مايو ٢٠٢٣

تنويه :

يهدف هذا الدليل إلى توفير فهم عام للمعاملات المرتبطة بقانون ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية في سلطنة عُمان، كما أنه يوضح الاجراءات المتعلقة بالامتثال الضريبي، ومن غير المتوقع أن يوفر هذا الدليل معالجة شاملة لجميع المسائل الضريبية المحتملة التي قد تنشأ. وبالرغم من أن جهاز الضرائب قد اتخذ ما يلزم لضمان صحة جميع المعلومات الواردة في هذا الدليل، فإن جهاز الضرائب لن يكون مسؤولاً عن أي أخطاء أو إجراءات قد تصدر من قبل الخاضع للضريبة، أو حدوث أي خسائر مالية أو غيرها من الخسائر التي قد يتكبدها أي شخص يستخدم المعلومات الواردة في هذا الدليل.

جميع المعلومات الواردة قد تم تحديثها في وقت الإعداد وسوف تخضع للتغيير عند الضرورة.

حقوق النشر:

حقوق النشر (٢٠٢٢). كل الحقوق محفوظة لجهاز الضرائب في سلطنة عُمان، وتخضع لقانون حقوق النشر في سلطنة عُمان .

قد يتم سحب الدليل، كلياً أو جزئياً، عن طريق نشر دليل جديد، ولا يجوز إعادة إنتاج أي جزء من هذا الدليل أو تخزينه في نظام استرجاع أو نقله بأي شكل، بما في ذلك من الموقع مباشرة لأي أغراض تجارية دون إذن كتابي من جهاز الضرائب. في حال نسخ أو اقتباس المحتوى، يجب الإشارة الى المصدر.

جدول المحتويات

٣	١. المقدمة
٣	١,١ محتوى هذا الدليل
٦-٤	٢. التعريفات
٧	٣. خصم ضريبة المدخلات
٧	٣,١ المقدمة
٨-٧	٣,٢ خطوات خصم ضريبة المدخلات
٩-٨	٣,٣ ما هي ضريبة المدخلات؟
١٢-١٠	٣,٤ ضوابط خصم ضريبة المدخلات
١٤-١٣	٣,٥ النشاط الاقتصادي للشخص الخاضع للضريبة
١٥	٣,٦ نية وقصد الشخص الخاضع للضريبة
١٦	٣,٧ توقيت الخصم
١٧	٣,٨ الأدلة المطلوبة للخصم
١٨	٣,٩ المستفيد من التوريد
١٩	٣,١٠ ضريبة المدخلات التي يتكيد بها الموظفون
٢٢-٢٠	٣,١١ ضريبة المدخلات التي يتكيد بها شخص غير مسجل
٢٥-٢٣	٣,١٢ الاستخدام المختلط للأغراض الاقتصادية وغير الاقتصادية
٢٧-٢٦	٣,١٣ ضريبة المدخلات المقيدة
٣٤-٢٨	٣,١٤ الاستخدام المختلط للتوريدات الخاضعة للضريبة والمعفاة
٣٦-٣٥	٣,١٥ طريقة التوزيع البديلة
٣٨-٣٧	٣,١٦ تعديل ضريبة المدخلات
٣٩	٣,١٧ فقدان أو السرقة أو التلف

٤٠ <u>٤. الأصول الرأسمالية</u>
٤١-٤٠ <u>٤,١ خصم ضريبة المدفلات المتعلقة بالأصول الرأسمالية</u>
٤٢ <u>٥. الأحكام العامة</u>
٤٢ <u>٥,١ مكان التوريد</u>
٤٤-٤٣ <u>٥,٢ إستيراد السلع و المعدات إلى سلطنة عُمان</u>
٤٥ <u>٥,٣ الفواتير الضريبية</u>
٤٥ <u>٥,٤ تقديم الإقرارات الضريبية</u>
٤٦ <u>٥,٥ دفع و استرداد ضريبة القيمة المضافة</u>
٤٧-٤٦ <u>٥,٦ حفظ السجلات</u>
٤٨ <u>٥,٧ العقوبات</u>
49 <u>٦. للمزيد من الاستفسارات</u>

١. المقدمة

١.١. محتوى هذا الدليل

يتمثل الغرض الأساسي لهذا الدليل في تقديم شرح لمبادئ وقواعد ضريبة القيمة المضافة بشأن ضريبة المدخلات. سيوفر هذا الدليل توجيهات واضحة لتطبيق ضريبة القيمة المضافة وآلية عمل خصم ضريبة المدخلات، وفقاً للقانون واللائحة حتى تاريخ إصدار هذا الدليل . يعد هذا دليلًا إرشاديًا بحتًا وقد لا يتضمن كافة القوانين والتشريعات الضريبية ذات الصلة. هذا الدليل ليس مُلزمًا لجهاز الضرائب، أو لأي خاضع للضريبة فيما يتعلق بأي معاملة يتم القيام بها، ولا يمكن الاعتماد عليه في حالات النزاع الضريبي.

لمزيد من الإرشادات حول معاملات محددة، يرجى الاتصال بجهاز الضرائب.

ولمزيد من المعلومات عن ضريبة القيمة المضافة الرجاء زيارة الموقع الإلكتروني لجهاز

الضرائب : www.taxoman.gov.om

٢. التعريفات

- **القانون:** قانون ضريبة القيمة المضافة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٢١ / ٢٠٢٠
- **اللائحة التنفيذية:** اللائحة التنفيذية لقانون ضريبة القيمة المضافة الصادرة بقرار جهاز الضرائب رقم ٥٣ / ٢٠٢١
- **الجهاز:** جهاز الضرائب .
- **ضريبة المدخلات:** الضريبة التي يتحملها الخاضع للضريبة فيما يتعلق بالسلع أو الخدمات الموردة له أو المستوردة لغرض مزاولته نشاطه الاقتصادي.
- **ضريبة المخرجات:** الضريبة المستحقة المفروضة على التوريدات الخاضعة للضريبة للسلع والخدمات.
- **التوريدات الخاضعة لمعدل خمسة بالمائة (٥%):** التوريد الخاضع للضريبة للسلع أو الخدمات مع ضريبة القيمة المضافة المطبقة بمعدل ٥. وتكون ضريبة المدخلات المتعلقة بها قابلة للخصم وفقاً لأحكام قانون ضريبة القيمة المضافة.
- **التوريدات الخاضعة لمعدل صفر بالمائة (٠%):** التوريد الخاضع للضريبة للسلع أو الخدمات مع ضريبة القيمة المضافة المطبقة بمعدل ٠%، كما هو محدد في قانون ضريبة القيمة المضافة. وتكون ضريبة المدخلات المتعلقة بها قابلة للخصم وفقاً لأحكام قانون ضريبة القيمة المضافة.
- **التوريدات المعفاة:** التوريدات التي لا تفرض عليها الضريبة، ولا تخضع ضريبة المدخلات المتعلقة بها .

• **التوريدات التي لا تخضع لضريبة القيمة المضافة:** التوريدات التي لا تنطوي على توريد سلع أو خدمات لأغراض ضريبة القيمة المضافة (مثل التعويضات) ، أو التي يتم استثنائها على وجه التحديد من ضريبة القيمة المضافة (مثل التوريدات بين أعضاء المجموعة الضريبية).

• **آلية الاحتساب (التكليف) العكسي:** الآلية التي يكون بموجبها العميل الخاضع للضريبة ملزماً باحتساب الضريبة المستحقة نيابة عن المورد. (أي أن العميل يتصرف كما لو كان هو المورد والمتلقي للسلع الخاضعة للضريبة ويقوم باحتساب الضريبة المستحقة).

• **القيمة الخاضعة للضريبة:** القيمة التي تُحسب على أساسها الضريبة المفروضة وفقاً لأحكام القانون.

• **استيراد السلع:** دخول السلع من خارج دول مجلس التعاون الخليجي إلى سلطنة عمان وفقاً لأحكام قانون الجمارك الموحد.

• **المستورد:** الشخص المعترف به كمستورد بموجب قانون الجمارك الموحد.

• **تصدير السلع:** خروج السلع من سلطنة عمان إلى خارج دول مجلس التعاون الخليجي وفقاً لأحكام قانون الجمارك الموحد.

• **الخاضع للضريبة:** الشخص الذي يمارس النشاط بصفة مستقلة بهدف تحقيق الدخل، وتم تسجيله لدى الجهاز أو يكون ملزماً بالتسجيل لديه وفقاً لأحكام القانون.

• **السنة الضريبية:** (١٢) اثنا عشر شهراً تبدأ من أول يناير وتنتهي في نهاية ديسمبر من كل عام ميلادي.

- **الفترة الضريبية:** الفترة الزمنية (فترة ٣ أشهر المقابلة لربع السنة التقويمية) التي يجب حساب صافي الضريبة وتقديم الإقرار الضريبي فيها.
- ***تاريخ التسجيل:** تاريخ نفاذ تسجيل الخاضع للضريبة، والذي بموجبه يصبح مُلتزماً بجميع المتطلبات التي يفرضها القانون واللائحة التنفيذية اعتباراً منه، ويتم تحديده من قبل الجهاز.
- **ضريبة المدخلات المقيدة:** هي التي يتكبدها شخص خاضع للضريبة على سلع وخدمات معينة غير قابلة للخصم، ما لم يتم توريد السلع أو الخدمات لاحقاً.

٣. خصم ضريبة المدخلات

٣.١ المقدمة

وفقًا لقانون ضريبة القيمة المضافة، يجوز للشخص المسجل في ضريبة القيمة المضافة خصم ضريبة القيمة المضافة التي تكبدها على مشترياته ("ضريبة المدخلات") من ضريبة القيمة المضافة التي يجب أن يفرضها على التوريدات التي يقوم بها ("ضريبة المخرجات"). سيتم الخصم من خلال الإقرار الضريبي الدوري للشخص الخاضع للضريبة (باستخدام المربعات ٦ أ، ب، ج، د من إقرار ضريبة القيمة المضافة).

يرجى الاطلاع على دليل إقرارات ضريبة القيمة المضافة لمزيد من التفاصيل حول الإقرار الضريبي. تتوفر إرشادات ضريبة القيمة المضافة على www.taxoman.gov.om

يمكن للشخص الخاضع للضريبة أن يخصم ضريبة المدخلات التي تكبدها على السلع أو الخدمات التي تعتبر تكلفة عليه من التوريدات الخاضعة للضريبة التي يقوم بها (كتكلفة مباشرة أو تكلفة عامة عامة). بمعنى آخر، يعتمد الخصم على استخدام المستلم للنفقات. توضح الأقسام التالية كيفية خصم ضريبة المدخلات والشروط التي يجب استيفاؤها بها وأي تعديلات مطلوبة بعد الخصم الأولي.

٣.٢ خطوات خصم ضريبة المدخلات

لكي يحدد الشخص الخاضع للضريبة مقدار ضريبة المدخلات التي يمكنه خصمها، يجب عليه اتخاذ الخطوات التالية (بالترتيب):

١. تحديد النفقات التي تعتبر ضريبة مدخلات لأغراض ضريبة القيمة المضافة
٢. تخصيص ضريبة المدخلات وتوزيعها بين الأنشطة الاقتصادية وغير الاقتصادية.

٣. تحديد واستبعاد مبلغ ضريبة المدخلات المحظورة (إن وجدت)

٤. تخصيص وتقسيم ضريبة المدخلات بين الأنشطة الخاضعة للضريبة والأنشطة المعفاة

٥. المطالبة بضريبة المدخلات القابلة للخصم في إقرار ضريبة القيمة المضافة

٣,٣ ما هي ضريبة المدخلات؟

لن يتم اعتبار جميع مبالغ ضريبة القيمة المضافة التي يدفعها الشخص الخاضع للضريبة تلقائيًا بأنها ضريبة مدخلات. من حيث المبدأ، سيتم اعتبار النفقات المستخدمة لغرض النشاط الاقتصادي فقط كضريبة مدخلات.

سيتم اعتبار الشخص الخاضع للضريبة بأنه قد تكبد ضريبة المدخلات إذا:

- **في حالة الشراء المحلي**، تم تقديم سلع أو خدمات خاضعة للضريبة إلى الشخص الخاضع للضريبة للمطالبة بالخصم؛ أو
- **في حالة استيراد السلع**، يتم استيراد السلع من قبل الشخص الخاضع للضريبة (أي أن الخاضع للضريبة هو المستورد المسجل) ؛ أو
- **في حالة احتساب ضريبة القيمة المضافة** من خلال آلية الاحتساب العكسي، يكون الشخص الخاضع للضريبة قد احتسب بشكل صحيح ضريبة القيمة المضافة وفقًا لآلية الاحتساب العكسي على التوريدات التي استلمها.

يجب أيضًا استيفاء المعايير التالية:

- أن يكون مكان التوريد (أو الاستيراد) في سلطنة عُمان.
- أن يكون التوريد أو الاستيراد خاضعًا لضريبة القيمة المضافة في سلطنة عُمان (معدل 0%).
- أن يقوم الشخص الخاضع للضريبة باستخدام السلع أو الخدمات لتعزيز نشاطه الاقتصادي.
- أن يكون المورد شخصًا خاضعًا للضريبة في وقت التوريد وكان مسؤولًا بشكل صحيح عن ضريبة القيمة المضافة الواجبة على التوريد في سلطنة عُمان، فيما يتعلق بالمشتريات المحلية.

أمثلة شائعة للمبالغ التي لا تعتبر بأنها ضريبة مدخلات:

- مبالغ ضريبة القيمة المضافة التي تم فرضها بشكل غير صحيح (مثل ضريبة القيمة المضافة المفروضة على مواد غذائية خاضعة لمعدل الصفر أو ضريبة القيمة المضافة التي يفرضها مورد غير مسجل).
- ضرائب القيمة المضافة المعادلة والمطبقة في دول مجلس التعاون الخليجي أو في دول أخرى.
- المبالغ المتعلقة بالسلع الممنوعة في السلطنة.

بشكل عام، تتضمن مكونات تكلفة التوريدات إما تكاليف مباشرة أو تكاليف عامة (غير مباشرة). التكاليف المباشرة هي التكاليف التي تُنسب مباشرة إلى التوريد مثل النقل والمواد الخام والمخزون. ترتبط التكاليف العامة (غير المباشرة) بأكثر من سلعة أو خدمة يقدمها الشخص الخاضع للضريبة في سياق نشاطه الاقتصادي مثل الإيجار والتأمين العام، لخصم النفقات، يجب أن تكون تكلفة مباشرة أو عامة تتعلق بتوريد خاضع للضريبة.


ملاحظة: سيتم التعامل مع ضريبة القيمة المضافة المتكبدة لإجراء توريدات داخل المجموعة الضريبية (التي تعتبر خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة) على أنها نفقات عامة.

٣,٤ ضوابط خصم ضريبة المدخلات

لخصم ضريبة المدخلات يجب استيفاء الشروط التالية:

أ. سداد ضريبة المدخلات بشكل صحيح، إما:

- من خلال فرض الضريبة بشكل صحيح من قبل شخص آخر خاضع للضريبة على التوريدات الخاضعة للضريبة للسلع أو الخدمات.
- الاحتساب الذاتي للضريبة بشكل صحيح من قبل المستلم وفقاً لآلية الاحتساب العكسي.
- أو سداد الضريبة بشكل صحيح إلى المديرية العامة للجمارك مقابل السلع المستوردة من قبل الشخص الخاضع للضريبة (أو الاحتساب بشكل صحيح من قبل الشخص الخاضع للضريبة في حال تطبيق تأجيل سداد الضريبة على الاستيراد).



ب. أن تكون السلع أو الخدمات هي توريدات أو مستوردات من قبل الشخص الخاضع للضريبة الذي يطالب بخصم المدخلات.

ج. أن يتم استلام التوريدات لغرض النشاط الاقتصادي للشخص الخاضع للضريبة.

د. أن يتم تكبد ضريبة المدخلات لغرض إجراء التوريدات ذات معدل الضريبة الأساسي أو معدل الصفر في سلطنة عُمان، أو قد تكون خاضعة للضريبة إذا تم توريدها في سلطنة عُمان.

هـ. أن يحتفظ الخاضع للضريبة بما يلي:

- النسخة الأصلية من الفاتورة الضريبية الأصلية (أو فواتير ضريبية مبسطة وملخصة)
- المستندات التي تثبت استيراد السلع وضريبة القيمة المضافة المدفوعة على هذه الواردات. يتضمن ذلك المستندات التجارية مثل فاتورة المورد والعقود وبوليصة شحن النقل. بالإضافة إلى الوثائق الرسمية الصادرة عن المديرية العامة للجمارك.
- السجلات وإقرارات ضريبة القيمة المضافة التي توضح ضريبة المخرجات المفروضة على التوريدات الخاضعة لآلية الاحتساب العكسي، أو ضريبة المخرجات المتعلقة بضريبة القيمة المضافة المؤجلة على السلع المستوردة.

الممارسة الإدارية: في حال وجود أخطاء طفيفة وغير مادية في الفاتورة الضريبية، فإنه سيُسمح بخصم ضريبة المدخلات شريطة أن تحدد الفاتورة بوضوح المورد والعميل وطبيعة التوريد وأن يكون من الواضح أن ضريبة القيمة المضافة قد تم تحصيلها بشكل صحيح.

و. ألا تخضع طبيعة التوريدات لقيود ضريبة المدخلات ("ضريبة المدخلات المحظورة") وفقًا لأحكام قانون ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية:

- السلع أو الخدمات المستخدمة لغرض الخدمات الترفيهية.
 - المركبات الآلية والسلع والخدمات ذات الصلة المتاحة للاستخدام الشخصي.
- المركبات الآلية:** أي مركبة تم تصميمها أو تأهيلها لنقل ما لا يزيد عن عشرة (١٠) ركاب بمن فيهم السائق. ولا يشمل ذلك المركبات المستخدمة في أعمال تأجير السيارات للعملاء أو المركبات المسجلة كمركبات طوارئ.
- تقديم خدمات تموين الأغذية (الأطعمة) والمشروبات.
- ز. ألا تتعلق النفقات بالسلع أو الخدمات المحظورة بموجب القوانين النافذة في سلطنة عُمان.

ح. ألا تتعلق المصروفات بسلعة تم شراؤها بموجب آلية هامش الربح.

٣,٥ النشاط الاقتصادي للشخص الخاضع للضريبة

لن يُعتبر الشخص الخاضع للضريبة بأنه قد تكبد ضريبة مدخلات إلا في حال كانت المشتريات تتعلق بنشاطه الاقتصادي (نشاط يتم إجراؤه بشكل مستمر ومنتظم، لا سيما النشاط التجاري أو الصناعي أو المهني أو الحرفي أو الخدمي).

يجب على الشخص الخاضع للضريبة تحديد الغرض من شراء التوريدات قبل المطالبة بضريبة المدخلات ذات الصلة. وبالتالي، يجب على الشخص الخاضع للضريبة توضيح طبيعة النشاط الاقتصادي الذي يمارسه به وأغراضه.

لا يجوز المطالبة بضريبة المدخلات إلا عندما يكون هناك ارتباط حقيقي وفوري ومباشر بين ضريبة القيمة المضافة والنشاط الاقتصادي للشخص الخاضع للضريبة.

الأمثلة الأكثر شيوعًا للنفقات التي لا تتعلق بالنشاط الاقتصادي للشخص الخاضع

للضريبة هي النفقات التي تتعلق بما يلي:

- منزل الخاضع للضريبة الشخصي أو أصوله الشخصية.
- الاهتمامات الشخصية مثل الأنشطة الترفيهية والرياضية.
- المنفعة الشخصية لموظفي الشركة ومدراءها.

في معظم الحالات، تكون العلاقة بين الإنفاق والنشاط الاقتصادي واضحة ومباشرة. في حالات أخرى، سيُطلب من الخاضع للضريبة توضيح كيفية ارتباط النفقات بنشاطه الاقتصادي للجهاز.

قد تساعد المؤشرات التالية الخاضع للضريبة في تحديد ما إذا كانت النفقات تتعلق

بنشاطه الاقتصادي:

- نية وقصد الخاضع للضريبة عند شراء السلع أو الخدمات.
- الاستخدام التاريخي للسلع أو الخدمات (كيف تم استخدام السلع والخدمات المماثلة في الماضي).
- المصروفات ليست لأغراض غير تجارية أو أغراض خاصة.
- المصروفات التي يتم تكبدها في سياق القيام بالتوريدات التي قام بها الخاضع للضريبة.
- عادةً ما يتم تكبد المصروفات من قبل شركات أخرى في نفس القطاع لأغراض اقتصادية.
- الأصول مملوكة للخاضع للضريبة.
- يتم تضمين الأصول في البيانات المالية للشخص الخاضع للضريبة.

في حالة قيام الشخص الخاضع للضريبة بخضم ضريبة المدخلات وعدم اقتناع الجهاز (بعد النظر في الحقائق والظروف ذات الصلة) بأن المصروفات مرتبطة بالنشاط الاقتصادي، فقد يرفض الجهاز عملية الخضم.

ملحوظة: ضريبة المدخلات المتكبدة لإجراء توريدات معفاة ستكون مرتبطة بالنشاط الاقتصادي للشخص الخاضع للضريبة، إلا أنها ضريبة مدخلات غير قابلة للخضم.

٣,٦ نيّة وقصد الشخص الخاضع للضريبة

لا يمكن المطالبة بضريبة القيمة المضافة التي تكبدها الخاضع للضريبة إلا إذا كان يعتزم استخدام النفقات للقيم بتوريدات خاضعة للضريبة. ويمكن خصم ضريبة المدخلات عند تحمل التكلفة في حال استيفاء جميع الشروط. وبالتالي، لا يتعين على الشخص الخاضع للضريبة الانتظار حتى يقوم بإجراء التوريد لاحقاً. **كما** يجب على الشخص الخاضع للضريبة تقديم دليل موضوعي ومعقول حول كيفية ارتباط النفقات بشكل مباشر وفوري بالتوريدات التي ينوي القيام بها والخاضعة للضريبة.

إذا استخدم الشخص الخاضع للضريبة المشتريات لاحقاً لأغراض أخرى غير القيام بتوريدات خاضعة للضريبة، فقد يُطلب منه تعديل أي ضريبة مدخلات تم خصمها مسبقاً و/أو فرض ضريبة القيمة المضافة على التوريد باعتباره توريد مفترض.

ومع ذلك، في حالة عدم قيام الشخص الخاضع للضريبة بتوريدات خاضعة للضريبة في تاريخ مستقبلي بسبب تلف السلع المشتراة أو سرقتها أو تقادمها أو بسبب ظروف غير متوقعة، فلن يُطلب من الشخص الخاضع للضريبة تعديل أي ضريبة مدخلات تمت المطالبة بها مسبقاً - وفقاً للشروط ذات العلاقة.

في حالة إلغاء تسجيل الشخص الخاضع للضريبة قبل القيام بتوريدات خاضعة للضريبة، فقد يتطلب ذلك قيامه بحساب ضريبة المخرجات وفقاً لقواعد التوريدات المفترضة.

٣,٧ توقيت الخصم

الخاضع للضريبة له الحق في خصم ضريبة المدخلات في تاريخ استحقاق ضريبة القيمة المضافة على التوريد كما هو محدد في قانون ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية (عندما أصبحت ضريبة القيمة المضافة مفروضة وواجبة السداد للجهاز). ومع ذلك، لا يُسمح للشخص الخاضع للضريبة بخصم ضريبة المدخلات من خلال إقرار ضريبة القيمة المضافة إلا عند استيفاء جميع الشروط (مثل استلام الفاتورة الضريبية والوثائق المطلوبة في حالة المستوردات والتوريدات المحتسبة وفقاً لآلية الاحتساب العكسي). إذا لم يقم الشخص الخاضع للضريبة بخصم ضريبة المدخلات على الفور، يسقط حقه في المطالبة بضريبة المدخلات بعد ثلاث سنوات من نهاية الفترة الضريبية التي تم خلالها إنشاء الحق في الخصم.

ملاحظة: عندما يختار الشخص الخاضع للضريبة خصم ضريبة المدخلات المتعلقة بالتكاليف غير المباشرة أو المصروفات العامة للأعمال أو النفقات العامة في إقرارات ضريبة القيمة المضافة اللاحقة، يجب عليه استخدام نسب التوزيع المتعلقة بالفترة التي تم فيها تحميل ضريبة القيمة المضافة على التوريد.

مثال: تتكبد مدرسة ضريبة مدخلات على النفقات العامة خلال الربع الثالث من عام ٢٠٢٢، وكانت نسبة الخصم النسبي ٢٠٪ لتلك الفترة. ومع ذلك استلمت المدرسة فاتورة ضريبية في الربع الثاني من عام ٢٠٢٣، عندما كانت نسبة الخصم النسبي المطبقة ٥٠٪. سيُسمح للمدرسة بخصم ضريبة المدخلات في الربع الثاني من عام ٢٠٢٣ بنسبة ٢٠٪. يُسمح للمدرسة بالخصم في فترة لاحقة، ولكن يجب خصم ضريبة المدخلات في غضون ٣ سنوات من نهاية الربع الثالث من عام ٢٠٢٢.

٣,٨ الأدلة المطلوبة للخصم

للمطالبة بأي ضريبة مدخلات، يجب على الخاضع للضريبة الاحتفاظ بالمستندات التالية:

(١) فواتير ضريبية أصلية (أو فواتير ضريبية مبسطة وملخصة). إذا كان الشخص الخاضع للضريبة غير قادر على تزويد الجهاز بفاتورة ضريبية صحيحة، فقد يتم رفض الخصم.

(٢) المستندات التي تثبت الاستيراد ودفع أي ضريبة استيراد على السلع.

(٣) الإقرارات الضريبية وسجلات ضريبة المخرجات في حالة الضريبة المحتسبة بموجب آلية الاحتساب العكسي أو تأجيل ضريبة الاستيراد.

يجب أن تتضمن هذه المستندات جميع المعلومات المطلوبة المنصوص عليها في قانون ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يتم إجراؤها باسم الشخص الخاضع للضريبة وأن تتضمن المعاملة الضريبية الصحيحة للتوريد.

الممارسة الإدارية: في حال وجود أخطاء طفيفة وغير مادية في الفاتورة الضريبية، فإنه سيُسمح بخصم ضريبة المدخلات شريطة أن تحدد الفاتورة بوضوح المورد والعميل وطبيعة التوريد وأن يكون من الواضح أن ضريبة القيمة المضافة قد تم تحصيلها بشكل صحيح.

يجب على الشخص الخاضع للضريبة اتخاذ جميع الخطوات العملية والمعقولة للتأكد من أن المستندات التي يتلقاها صحيحة وتفي بمتطلبات قانون ضريبة القيمة المضافة.

٣,٩ المستفيد من التوريد

لكي يقوم الشخص الخاضع للضريبة بخضم ضريبة المدخلات، يجب أن يتم التوريد ذي الصلة لذات الشخص، بغض النظر عن الشخص الذي يقوم بالسداد. من حيث المبدأ، المستلم هو الشخص الذي يتحمل تكلفة ضريبة القيمة المضافة (أي ملزم تعاقدًا بالسداد):

المشتريات المحلية	العميل	كما هو موضح من خلال فاتورة ضريبة أصلية باسم العميل
السلع المستوردة	المستورد	كما هو موضح من خلال مستندات الاستيراد باسم المستورد
ضريبة القيمة المضافة وفق آلية الاحتساب العكسي	العميل العُماني	كما هو موضح من خلال الفاتورة التجارية والإقرار الضريبي

- لا يمكن للشخص الخاضع للضريبة خصم ضريبة المدخلات على السلع أو الخدمات التي يتم توفيرها في الواقع إلى شخص آخر.
- كما لا يجوز خصم ضريبة القيمة المضافة المدفوعة على السلع المستوردة إلا من قبل المستورد المسجل، بشرط أن يكون قد استورد هذه السلع لغرض نشاطه الاقتصادي. عندما يقوم شخص خاضع للضريبة باستيراد سلع باسم شخص آخر، فلن يُسمح لكلا الشخصين بالمطالبة بخصم ضريبة القيمة المضافة على الاستيراد.
- عندما يتصرف الوكيل باسمه نيابة عن طرف ثالث، فسيتم اعتبار استيراد السلع وتوريدها نيابة عن الطرف الثالث على أنه تم من قبل الوكيل بصفته أصيلاً.
- قد يقوم الوكيل بخصم ضريبة المدخلات على هذه التوريدات بشرط أن يقوم بحساب ضريبة القيمة المضافة بشكل صحيح على التوريد التالي منه إلى الطرف الثالث.

٣,١٠ ضريبة المدخلات التي يتكبدها الموظفون

تعتبر التوريدات المقدمة إلى شخص بصفته موظفًا بأنها مقدمة إلى صاحب العمل. تشمل التوريدات الأكثر شيوعًا ما يلي:

- مصاريف الوقود وإصلاح المركبات.
- الوجبات والإقامة أثناء رحلة العمل.
- سلع وخدمات متنوعة منخفضة القيمة مثل المواد والأدوات، بحد أقصى ٥٠٠ ريال عماني.

يجب على صاحب العمل الخاضع للضريبة التأكد من أن هذه المشتريات تتم لغرض النشاط الاقتصادي وأن يحتفظ بسجلات (مثل سجل النفقات) لتوثيق الطبيعة التجارية للسلع أو الخدمات المشتراة. إذا كان الأمر كذلك، يمكن استرداد ضريبة المدخلات وفقًا للقواعد العادية ويجب استبعاد أي جزء متعلق بالاستخدام الخاص.

لا يجوز خصم ضريبة المدخلات عندما يتكبدها صاحب العمل أو الموظف من أجل المنفعة الشخصية للموظف.

٣,١١ ضريبة المدخلات التي يتكبدها شخص غير مسجل

لا يجوز خصم ضريبة المدخلات التي يتكبدها شخص غير خاضع للضريبة.

إذا قام شخص غير مسجل بتكبد ضريبة مدخلات، ثم قام بالتسجيل لاحقًا في ضريبة القيمة المضافة، فيُسمح له بالمطالبة بنفقات معينة تكبدها قبل التسجيل في ضريبة القيمة المضافة.

يجوز للشخص الخاضع للضريبة خصم ضريبة المدخلات المتكبدة على السلع الموردة له أو المستوردة من قبله قبل تاريخ نفاذ التسجيل، وفقًا للشروط التالية:

(١) أن يكون توريد السلع أو استيرادها من قبل الشخص الخاضع للضريبة خلال فترة لا تتجاوز ثلاث (٣) سنوات، اعتبارًا من تاريخ نفاذ التسجيل ولا تزال متاحة للاستخدام في تاريخ نفاذ التسجيل.

(٢) يحق للخاضع للضريبة خصم ضريبة المدخلات على هذه السلع وفقًا لقانون ضريبة القيمة المضافة واللائحة التنفيذية.

يجوز للشخص الخاضع للضريبة خصم ضريبة المدخلات المتكبدة على الخدمات المقدمة له قبل تاريخ نفاذ التسجيل وفقًا للشروط التالية:

- أن يتم تقديم الخدمات للخاضع للضريبة خلال فترة لا تتجاوز ستة (٦) أشهر قبل تاريخ نفاذ التسجيل.
- يحق للشخص خصم ضريبة المدخلات على هذه الخدمات وفقًا لجميع أحكام قانون ضريبة القيمة المضافة واللائحة التنفيذية.

يتم تحديد ضريبة المدخلات القابلة للخصم على أي أصول رأسمالية تم الحصول عليها قبل التاريخ الفعلي للتسجيل وفقًا لما يلي:

إجمالي ضريبة المدخلات على الأصول الرأسمالية × صافي القيمة الدفترية

قيمة اقتناء أو شراء قيمة الأصول الرأسمالية

في حالة استخدام الأصول الرأسمالية - كليًا أو جزئيًا - بخلاف أغراض النشاط أو للتوريدات المعفاة، يتم تقسيم ضريبة المدخلات.

يجب على الشخص الخاضع للضريبة الذي يرغب في خصم أي ضريبة مدخلات تكبدها على السلع والخدمات قبل التاريخ الفعلي للتسجيل تقديم طلب إلى الجهاز على النموذج المعد لهذه الأغراض في غضون ثلاثين (٣٠) يومًا من التاريخ الفعلي للتسجيل،

يشترط تضمين التفاصيل والمستندات التالية:

١. وصف السلع والخدمات التي يتم المطالبة بضريبة المدخلات عليها.
٢. أرقام فواتير الشراء والتواريخ لكل سلعة وخدمة.
٣. مبلغ الضريبة المدفوعة على كل فاتورة.
٤. المبلغ الإجمالي لضريبة المدخلات المطالب بها.
٥. اسم وعنوان المورد لكل سلعة وخدمة.
٦. رقم التعريف الضريبي لكل مورد للسلع والخدمات.
٧. قائمة جرد جميع السلع الواردة في المطالبة كما في اليوم السابق لتاريخ نفاذ التسجيل، وفي حال تجاوزت قيمة هذه السلع خمسين ألف ريال عماني، يجب تدقيقها من قبل مدقق حسابات معترف به في السلطنة.
٨. الوثائق الواردة في المادة (٥٥) من اللائحة التنفيذية حسب الاقتضاء.
٩. أي تفاصيل ووثائق أخرى يحددها الجهاز.

سيُتخذ الجهاز قرارًا بشأن الطلب في غضون ثلاثين (٣٠) يومًا من استلام التفاصيل والمستندات، ويجب أن يشمل القرار القيمة المعتمدة لضريبة المدخلات القابلة للخصم. إذا انقضت المدة دون رد، فيُعتبر ذلك بمثابة رفض للطلب.

يجوز للخاضع للضريبة الاعتراض على قرار الجهاز الصادر برفض المطالبة - كليًا أو جزئيًا - خلال (٦٠) يومًا من تاريخ استلام الإخطار بالقرار. يُعتبر عدم الرد على الاعتراض خلال (٣٠) يومًا من تاريخ تقديمه بمثابة رفض للاعتراض.

يجوز للشخص الخاضع للضريبة إجراء خصم ضريبة المدخلات، بدءًا من الإقرار الضريبي، للفترة الضريبية التالية للفترة التي تم خلالها إخطاره بموافقة الجهاز.

٣,١٢ الاستخدام المختلط للأغراض الاقتصادية وغير الاقتصادية

يجوز للشخص الخاضع للضريبة شراء سلع وخدمات بقصد استخدامها للأغراض الاقتصادية وغير الاقتصادية مثل الاستهلاك الخاص. يشمل النشاط الاقتصادي التوريدات الخاضعة للضريبة والتوريدات المعفاة.

من الأمثلة الشائعة على التوريدات المشتراة لكل من الأغراض الخاصة والنشاط الاقتصادي: تأجير العقارات التي تشتمل على مساحة مكتبية وأماكن إقامة شخصية وأجهزة كمبيوتر محمولة وخدمات اتصالات.

يجب على الشخص الخاضع للضريبة تحديد مبلغ ضريبة المدخلات الذي يحق له خصمه من هذه النفقات. يمكن فقط خصم الجزء المتعلق بالتوريدات الخاضعة للضريبة.

من أجل تحديد جزء من ضريبة القيمة المضافة المتكبدة والمرتبطة بالنشاط الاقتصادي للشخص الخاضع للضريبة، يجب **أولاً** القيام بتخصيص وإسناد السلع والتوريدات المرتبطة مباشرة بالنشاط الاقتصادي ثم توزيع ضريبة القيمة المضافة المتبقية بين الأنشطة الاقتصادية وغير الاقتصادية.

الإسناد

يجب على الشخص الخاضع للضريبة تحديد النفقات المرتبطة مباشرة بما يلي:

- الأنشطة الاقتصادية: (تعتبر ضريبة مدخلات ويمكن خصمها إذا كانت تتعلق بالتوريدات الخاضعة للضريبة).
- الأنشطة غير الاقتصادية مثل الأغراض الخاصة: (لا تعتبر ضريبة مدخلات وغير قابلة للخصم بالكامل).
- التوريدات خارج النطاق الإقليمي، أي التوريدات التي تتم خارج سلطنة عُمان (باستثناء التوريدات في دول مجلس التعاون الخليجي المطبقة لضريبة القيمة المضافة والتي كانت ستخضع للضريبة إذا تم توريدها في سلطنة عُمان): (ضريبة المدخلات المتعلقة بهذه التوريدات غير قابلة للخصم بالكامل).

التوزيع (التقسيم)

سيتم اعتبار ضريبة المدخلات التي لا يمكن إسناد نسبها بأنها ضريبة القيمة المضافة المتبقية ويجب توزيعها. يجب أن يتم توزيع ضريبة المدخلات بين الأغراض الاقتصادية وغير الاقتصادية على أساس عادل ومعقول بناءً على الاستخدام الفعلي للسلع أو الخدمات المعنية. لا يتعين على الشخص الخاضع للضريبة طلب موافقة الجهاز على طريقة التوزيع المستخدمة، **إلا** أنه قد يُطلب من الشخص تبرير نتائج الطريقة المستخدمة. وقد يتفق الشخص الخاضع للضريبة مع الجهاز على طريقة من خلال تقديم طلب يشرح الطريقة التي سيتم استخدامها وتقديم أساس الحساب مع أمثلة عملية.

مثال: تاجر لأجهزة إلكترونية يقوم ببيع الأجهزة الإلكترونية ومسجل في ضريبة القيمة المضافة ويمارس معظم نشاطه التجاري من المنزل، لديه هاتف مثبت في مكتبه المنزلي

وبتكلفة شهرية ثابتة ويستخدم الهاتف أيضًا لإجراء مكالمات خاصة. يمكن تحديد عدد ساعات الاستخدام للمكالمات التجارية والخاصة من خلال الفاتورة.

يوضح الجدول التالي تفاصيل الأنشطة:

التفاصيل	الوصف
فاتورة الخط الأرضي	١٠٠ ريال عماني (شاملة الضريبة ٥ ريال عماني)
عدد الساعات المستخدمة لأغراض مزاوله نشاط بيع الأجهزة الإلكترونية (نشاط اقتصادي)	١٠٠ ساعة
عدد الساعات المستخدمة في الاستخدام الشخصي (نشاط غير اقتصادي)	١٠ ساعات

- ما هو مقدار ضريبة المدخلات التي يحق للتاجر خصمها؟

نظرًا لأن التاجر يستخدم الخدمة الهاتفية لأداء الأنشطة الاقتصادية وغير الاقتصادية، فيجب عليه توزيع ضريبة المدخلات على أساس الاستخدام الفعلي للخدمات، على النحو التالي:

$90,91 = 110 / 100 =$	نسبة الخصم = عدد الساعات المستخدمة في النشاط الاقتصادي / إجمالي عدد الساعات
$0 \times \%90,91 =$ $4,040 =$ ريال عماني	ضريبة المدخلات القابلة للخصم = ضريبة المدخلات × نسبة الخصم

٣,١٣ ضريبة المدخلات المقيدة

بعد تحديد جزء ضريبة المدخلات المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية، يجب على الشخص الخاضع للضريبة استبعاد ضريبة المدخلات المقيدة من الخصم بموجب قانون ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية.

حيث تعد ضريبة المدخلات التي يتكبدها شخص خاضع للضريبة على سلع وخدمات معينة غير قابلة للخصم، ما لم يتم توريد السلع أو الخدمات لاحقًا (على سبيل المثال شراء تذاكر حدث ترفيهي بغرض إعادة البيع حيث يمكن خصم ضريبة المدخلات المتعلقة).

بشكل عام، هذه هي السلع والخدمات التي تحتوي على عنصر استخدام خاص كبير، على هذا النحو يعتبر أنه تم تكبدها خارج نطاق النشاط الاقتصادي.

نص قانون ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية على عدم خصم النفقات التالية كضريبة مدخلات:

• السلع أو الخدمات المستخدمة لأغراض ترفيهية

يشمل الحضور في الأحداث الرياضية والثقافية والفنية أو السلع والخدمات المستخدمة في إقامة مثل هذه الأحداث والسلع والخدمات الإضافية. لا تعتبر الأحداث ذات الطابع التعليمي أو التجاري في الأساس ترفيهية ولا ينبغي خصم أي نفقات كانت تتعلق في المقام الأول بالترفيه.

• السيارات والسلع والخدمات ذات الصلة للاستخدام الخاص

المركبات الآلية: أي مركبة تم تصميمها أو تكييفها لنقل ما لا يزيد عن عشرة (١٠) ركاب بمن فيهم السائق، ولا تشمل المركبات المستخدمة في أنشطة تأجير السيارات للعملاء أو المركبات المسجلة كمركبات طوارئ.

ويجب على الشخص الخاضع للضريبة تحديد وليس خصم جزء الاستخدام الخاص من الإنفاق على المركبات. على سبيل المثال، عندما يُسمح للموظف بالاحتفاظ بالسيارة بعد ساعات العمل، سيتم خصم الجزء المتعلق بساعات العمل فقط.

• تقديم خدمات تموين الأغذية (الأطعمة) والمشروبات

يشمل جميع المواد الغذائية والمشروبات المعدة للاستهلاك في الموقع.

لا يشمل ذلك الأطعمة والمشروبات المقدمة في موقع الشخص الخاضع للضريبة لإعالة الموظفين، إما بموجب القوانين السائدة في سلطنة عُمان أو في المواقع النائية حيث لا تتوفر البدائل بشكل معقول. بالإضافة إلى ذلك، لا يشمل الطعام والمشروبات عند تقديمها خلال الاجتماع أو كمرطبات عادية (مثل التمر والشوكولاتة والشاي والقهوة وما إلى ذلك).

• ضريبة القيمة المضافة المتكبدة فيما يتعلق بالتوريدات أو المستوردات المقيدة

أي نفقات تتعلق بالسلع أو الخدمات المقيدة بموجب القوانين في سلطنة عُمان. بالإضافة إلى ذلك، عند شراء السلع المؤهلة وبيعها وفقاً لآلية هامش الربح، فإنه لا يتم خصم ضريبة المدخلات التي تشكل جزءاً من تكلفة الشراء.

٣,١٤ الاستخدام المختلط للتوريدات الخاضعة للضريبة والمعفاة

بعد تحديد جزء من ضريبة المدخلات المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية للشخص الخاضع للضريبة واستثناء ضريبة المدخلات المحظورة، يجب على الشخص الخاضع للضريبة أن يقوم بتوزيع (تقسيم) المبلغ المتبقي لضريبة المدخلات بين التوريدات الخاضعة للضريبة والتوريدات المعفاة.

عندما يعتزم شخص استخدام النفقات للقيام بتوريدات خاضعة للضريبة فقط، فإنه لا يلزم القيام بعملية التوزيع لأن ضريبة المدخلات ستكون قابلة للخصم بالكامل. وبالمثل، عندما يعتزم الشخص استخدام النفقات للقيام بتوريدات معفاة فقط، فإنه لا يلزم القيام بعملية التوزيع لأن ضريبة المدخلات لن تكون قابلة للخصم. ومع ذلك، في حالة تكبد الشخص الخاضع للضريبة المدخلات على السلع أو الخدمات المستخدمة في التوريدات الخاضعة للضريبة والمعفاة على حد سواء، فيجب عليه القيام بعملية توزيع وتقسيم لضريبة المدخلات.

الإسناد

يجب على الشخص الخاضع للضريبة تحديد ضريبة المدخلات المرتبطة مباشرة بما يلي:

١. السلع والخدمات المستخدمة فقط لأغراض التوريدات الخاضعة للضريبة (قابلة للخصم بالكامل).

٢. السلع والخدمات المستخدمة بشكل مباشر ولأغراض التوريدات المعفاة فقط (غير قابلة للخصم بالكامل).

تشمل التوريدات الخاضعة للضريبة لغرض خصم ضريبة المدخلات ما يلي:

- التوريدات التي تخضع للمعدل الاساسي أو معدل الصفر في سلطنة عُمان.
- التوريدات في دولة مطبقة في دول مجلس التعاون الخليجي والتي كانت ستخضع للضريبة إذا تم توريدها في سلطنة عُمان (خلال الفترة الانتقالية، لا تعتبر أي دولة خليجية أخرى بأنها دولة مطبقة لضريبة القيمة المضافة).

تعتبر ضريبة المدخلات التي لا يمكن تخصيصها أو اسنادها بشكل مباشر بأنها ضريبة مدخلات متبقية ويجب توزيعها.

التوزيع (التقسيم):

التوزيع الدوري

يجب توزيع ضريبة المدخلات المتبقية المتكبدة على السلع والخدمات المستخدمة في كل من التوريدات الخاضعة للضريبة والتوريدات المعفاة.

يتم التوزيع في نهاية كل فترة بناءً على طريقة توزيع أساسية (مقرَّبًا إلى ثلاث منازل عشرية):

(إجمالي قيمة التوريدات الخاضعة للضريبة) X ١٠٠%

(إجمالي قيمة التوريدات الخاضعة للضريبة والمعفاة)

حيث:

• **إجمالي قيمة التوريدات الخاضعة للضريبة خلال الفترة:** تشمل القيمة الإجمالية (باستثناء ضريبة القيمة المضافة) للتوريدات الخاضعة للمعدل الأساسي و معدل الصفر في سلطنة عُمان والتوريدات في دولة مطبقة في مجلس التعاون الخليجي والتي كانت ستخضع للضريبة إذا تم توريدها في سلطنة عُمان (خلال الفترة الانتقالية، لا تعتبر أي دولة خليجية أخرى بأنها دولة مطبقة لضريبة القيمة المضافة). وتستثنى التوريدات خارج النطاق الإقليمي التي تتم خارج سلطنة عُمان، والتوريدات التي يتم احتسابها وفقًا لآلية الاحتساب العكسي، وبيع السلع الرأسمالية وأي توريدات عرضية غير متكررة ليست جزءًا من الأنشطة الأساسية للشخص الخاضع للضريبة

• **إجمالي قيمة التوريدات المعفاة خلال الفترة:** تشمل قيمة التوريدات المعفاة التي تم القيام بها في سلطنة عُمان. وتستثنى التوريدات خارج النطاق الإقليمي التي تتم خارج سلطنة عُمان، وبيع السلع الرأسمالية وأي توريدات عرضية غير متكررة ليست جزءًا من الأنشطة الأساسية للشخص الخاضع للضريبة.

يعتبر هذا التوزيع الدوري أوليًا ويجب تعديله في نهاية السنة الضريبية وفقًا لطريقة التوزيع السنوية.

إجمالي خصم ضريبة المدخلات الدوري الأولي = ضريبة المدخلات المنسوبة مباشرة إلى التوريدات الخاضعة للضريبة + الضريبة المتبقية المخصصة للتوريدات الخاضعة للضريبة

مثال: تقدم مدرسة خدمات تعليمية (معفاة من ضريبة القيمة المضافة) وتأجير عقارات تجارية (توريد خاضع للضريبة).

يوضح الجدول التالي تفاصيل أنشطة المدرسة:

الوصف	القيمة (ريال عماني)
نفقات	
مستلزمات الصيانة المستخدمة لتأجير العقارات	٢,١٠٠ (تشمل الضريبة ١٠٠)
القرطاسية المستخدمة للخدمات التعليمية	١٠٠ (شاملة الضريبة ٥)
المصاريف العامة المستخدمة لتنفيذ جميع الأنشطة	٣,١٥٠ (شاملة الضريبة ١٥٠)
دخل	
إيرادات من تأجير العقارات التجارية	١١,٠٠٠ (ضريبة قيمة مضافة ٥٥٠)
إيرادات من خدمات التعليم	٢٠,٠٠٠ (الضريبة ٠)

ما هو مقدار ضريبة المدخلات التي يحق للمدرسة خصمها؟

المصاريف	المعاملة الضريبية
مستلزمات الصيانة المستخدمة لتأجير العقارات	قابلة للاسترداد بالكامل - للاستخدام الخاضع للضريبة فقط
القرطاسية المستخدمة للخدمات التعليمية	لا استرداد - استخدام معفى
المصاريف العامة المستخدمة لتنفيذ جميع الأنشطة	مؤهل للإعفاء الجزئي

نظرًا لأن المدرسة تستخدم المصروفات العامة للقيام بتوريدات معفاة وخاضعة للضريبة، فيجب عليها خصم ضريبة المدخلات وفقًا لطريقة الخصم النسبي، على النحو التالي:

100 ريال عماني	خصم كامل لضريبة المدخلات المتكبدة على السلع والخدمات المستخدمة بشكل مباشر وحصري لغرض تأجير العقارات التجارية
$\%30,484 = \frac{100\% \times 11000}{(20000 + 11000)}$	الخصم النسبي = قيمة إجمالي التوريدات الخاضعة للضريبة × قيمة إجمالي التوريدات الخاضعة للضريبة والمعفاة
$03,266 \text{ ريال} = (100 \times \%30,484) =$ عماني	ضريبة المدخلات النسبية = الخصم النسبي × ضريبة المدخلات التي تم تكبدها لكل من التوريدات الخاضعة للضريبة والتوريدات المعفاة
$103,266 \text{ ريال} = 100 + 03,266 =$ عماني	ضريبة المدخلات القابلة للخصم = ضريبة المدخلات النسبية + ضريبة المدخلات المتكبدة على السلع والخدمات المستخدمة بشكل مباشر وحصري لغرض إجراء تأجير العقارات التجارية

التوزيع السنوي

يجب على الشخص الخاضع للضريبة، في نهاية كل سنة ضريبية، حساب الخصم النسبي السنوي لتحديد مبلغ ضريبة المدخلات القابل للخصم الذي يحق له خصمه للسنة الضريبية. يتم التوزيع السنوي في نهاية كل سنة ضريبية على أساس طريقة التوزيع الأساسية، (مقربًا إلى ثلاث منازل عشرية):

(إجمالي قيمة التوريدات الخاضعة للضريبة في السنة الضريبية) X 100%

(إجمالي قيمة التوريدات الخاضعة للضريبة والمعفاة في السنة الضريبية)

حيث:

• **إجمالي قيمة التوريدات الخاضعة للضريبة خلال السنة الضريبية:** تشمل القيمة الإجمالية (باستثناء ضريبة القيمة المضافة) للتوريدات الخاضعة للمعدل الأساسي و معدل الصفر في سلطنة عُمان والتوريدات في دولة مطبقة في مجلس التعاون الخليجي والتي كانت ستخضع للضريبة إذا تم توريدها في سلطنة عُمان (خلال الفترة الانتقالية، لا تعتبر أي دولة خليجية أخرى بأنها دولة مطبقة لضريبة القيمة المضافة). وتستثنى التوريدات خارج النطاق الإقليمي التي تتم خارج سلطنة عُمان، والتوريدات التي يتم احتسابها وفقًا لآلية الاحتساب العكسي، وبيع السلع الرأسمالية وأي توريدات عرضية غير متكررة ليست جزءًا من الأنشطة الأساسية للشخص الخاضع للضريبة.

• **إجمالي قيمة التوريدات المعفاة خلال الفترة:** تشمل قيمة التوريدات المعفاة التي تم القيام بها في سلطنة عُمان. وتستثنى التوريدات خارج النطاق الإقليمي التي تتم خارج سلطنة عُمان، وبيع السلع الرأسمالية وأي توريدات عرضية غير متكررة ليست جزءًا من الأنشطة الأساسية للشخص الخاضع للضريبة.

يكون تحديد ضريبة المدخلات القابلة للخصم في السنة الضريبية على النحو التالي:

١. يجب على الخاضع للضريبة إضافة جميع ضريبة المدخلات الأولية المخصومة خلال السنة الضريبية وفق طريقة الخصم النسبي الدوري.

٢. إذا كان المبلغ المضاف في (١) أقل من نتيجة التوزيع السنوي، فسيتم اعتبار الفرق كخصم إضافي يمكن أن يطالب به الخاضع للضريبة في الفترة الضريبية الأولى من السنة الضريبية التالية.

٣. ومع ذلك، عندما يكون المبلغ المضاف في (١) أكبر من نتيجة التوزيع السنوي، يجب تعديل الفرق على أنه انخفاض في ضريبة المدخلات في الفترة الضريبية الأولى من السنة الضريبية التالية.

مثال: تقدم المدرسة خدمات تعليمية معفاة وتأجير العقارات التجارية الخاضعة للضريبة.

يوضح الجدول التالي تفاصيل أنشطة المدرسة لسنة ضريبية كاملة:

الوصف	قيمة (ريال عماني)
نفقات	
مستلزمات الصيانة المستخدمة لتأجير العقارات	٤,٢٠٠ (تشمل الضريبة ٢٠٠)
القرطاسية المستخدمة للخدمات التعليمية	٥٢٥ (شاملة الضريبة ٢٥)
المصاريف العامة المستخدمة لتنفيذ جميع الأنشطة	١٠,٥٠٠ (شاملة الضريبة ٥٠٠)
دخل	
إيرادات من تأجير العقارات التجارية	٤٤,٠٠٠ زائد الضرائب ٢,٢٠٠
إيرادات من خدمات التعليم	١٠,٠٠٠ (الضريبة ٠)

يوضح الجدول أدناه مبلغ الضريبة المستردة ومبلغ استرداد الخصم النسبي لكل فترة في السنة الضريبية:

الفترة	الاسترداد الكامل	الخصم النسبي	الخصم النسبي نسبة الاسترداد
1	100	53.266	35.484
2		17.441	23.254
3	100	34.079	27.263
4		29.453	19.635
المجموع	200	134.239	

ما هو التعديل السنوي للخصم النسبي؟

$\frac{100 \times 44,000}{30,001\%} = 1,440,000 + 44,000 = 1,484,000$	<p>إجمالي قيمة التوريدات الخاضعة للضريبة في السنة الضريبية</p> <p>$\times 100\%$</p> <p>إجمالي قيمة التوريدات الخاضعة للضريبة والمعفاة في السنة الضريبية</p>
$102,780 \text{ ريال عماني} \times 30,001\% = 30,834$	<p>ضريبة المدخلات القابلة للخصم للسنة = (الخصم النسبي \times ضريبة المدخلات المستخدمة للتوريدات الخاضعة للضريبة وغير الخاضعة للضريبة)</p>
$102,780 - 30,834 = 71,946$	<p>التعديل الضريبي = ضريبة المدخلات القابلة للخصم للسنة - ضريبة المدخلات المخصومة خلال العام</p>

وعليه يمكن المطالبة بفرق الضريبة (١٨,٠٤١ ريال عماني) من الجهاز من خلال الإقرار الضريبي لأول فترة ضريبية بعد نهاية السنة الضريبية.

٣,١٥ طريقة التوزيع البديلة

يجوز للخاضع للضريبة استخدام طريقة بديلة لحساب الخصم النسبي بدلاً من الطريقة الأساسية، حيث يتم استيفاء الشروط التالية:

١. أن تعطي الطريقة البديلة لحساب الخصم النسبي توزيعاً مقبولاً.
٢. أن تعتمد الطريقة على الاستخدام الفعلي للسلع والخدمات.
٣. أن تشتمل الطريقة على تعديل سنوي للخصم النسبي.

يجب على الخاضع للضريبة الحصول على موافقة الجهاز لاستخدام طريقة بديلة عن طريق تقديم طلب مع تضمين التفاصيل والمستندات التالية:

- بيانات عامة عن الخاضع للضريبة ورقم تعريفه الضريبي.
- اسم وعنوان الشخص المسؤول.
- أسباب عدم رغبة الخاضع للضريبة في استخدام الطريقة الأساسية.
- وصف كامل للطريقة البديلة لحساب الخصم النسبي.
- التاريخ الذي يبدأ فيه سريان مفعول الطريقة البديلة لحساب الخصم النسبي، وليس تاريخاً سابقاً لتاريخ تقديم الطلب.
- أمثلة عملية للطريقة البديلة لحساب الخصم النسبي بناءً على أرقام السنوات الضريبية السابقة مقارنة بالطريقة الأساسية.

يبث الجهاز في الطلب خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ تقديم مقدم الطلب جميع المعلومات والمستندات. وإلا فإن طلب طريقة الخصم النسبي البديلة يعتبر مرفوضاً. ويجوز لمقدم الطلب الاعتراض على قرار الرفض الصادر عن الجهاز خلال ستين (٦٠) يوماً من تاريخ الإخطار بالقرار، وفي حال عدم الرد خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تقديم الاعتراض يعتبر الاعتراض مرفوضاً.

لا يجوز للخاضع للضريبة تطبيق أي طريقة بديلة لاحتساب الخصم النسبي إلا بعد الحصول على موافقة الجهاز وإخطاره بقرار الموافقة.

للجهاز الحق في التراجع عن قرار استخدام الطريقة البديلة إذا تبين أن ضريبة المدخلات غير متناسبة بشكل صحيح، بشرط إخطار الخاضع للضريبة. يجب على الشخص الخاضع للضريبة في هذه الحالة استخدام الطريقة الأساسية.

تشمل الطرق البديلة الشائعة ما يلي:

- **طريقة حساب المعاملات:** التوزيع على أساس نسبة عدد المعاملات الخاضعة للضريبة إلى إجمالي المعاملات.
- **طريقة المساحة المستخدمة:** يعتمد التوزيع على نسبة مساحة الطوابق المستخدمة للتوريدات الخاضعة للضريبة إلى إجمالي مساحة الطوابق.
- **طريقة النفقات:** التوزيع على أساس النفقات المستخدمة للتوريدات الخاضعة للضريبة إلى إجمالي النفقات.
- **طريقة عدد الموظفين:** التوزيع على أساس عدد الموظفين المخصصين للتوريدات الخاضعة للضريبة إلى العدد الإجمالي من الموظفين.
- **طريقة القطاع:** تقسيم النشاط الاقتصادي إلى أقسام منفصلة وتطبيق الطريقة الأنسب لكل قطاع.

٣,١٦ تعديل ضريبة المدخلات

يجب على الخاضع للضريبة تعديل ضريبة المدخلات التي سبق خصمها عند استلام السلع أو الخدمات المقدمة له في الحالات التالية:

١) إلغاء التوريد - جزئيًا أو كليًا - بعد تاريخ استحقاق الضريبة للتوريد (يجب على الشخص الخاضع للضريبة تعديل ضريبة المدخلات في إقرار ضريبة القيمة المضافة وفقًا للإشعار المدين المستلم من المورد الخاضع للضريبة).

٢) تخفيض قيمة التوريد، بعد تاريخ استحقاق الضريبة للتوريد (يجب على الشخص الخاضع للضريبة تعديل ضريبة المدخلات في إقرار ضريبة القيمة المضافة وفقًا للإشعار الدائن المستلم من المورد الخاضع للضريبة).

مثال: تلقى مورد إلكترونيات إشعارًا دائميًا يتعلق بفاتورة ضريبة كان قد خصمها مسبقًا. قام مورد الإلكترونيات بخصم ضريبة المدخلات بالكامل وقت الشراء لأنها تتعلق فقط بالتوريدات الخاضعة للضريبة.

يوضح الجدول التالي تفاصيل الإشعار الدائن:

الوصف	التفاصيل
تاريخ استلام الإشعار الدائن	٢٠٢٢/٥/٥
مبلغ الضريبة المدرجة في الإشعار الدائن	٥٠ ريال عماني

ما هو مقدار تعديل ضريبة المدخلات؟ ٥٠ ريال عماني، حيث أن الخاضع للضريبة قام بخصم ضريبة المدخلات بالكامل وقت الشراء.

-كيف ومتى يتم التعديل؟ في الإقرار الضريبي عن الفترة من ١ أبريل إلى ٣٠ يونيو.

٣) عدم دفع المقابل - جزئيًا أو كليًا - (في حالة عدم قيام الشخص الخاضع للضريبة بدفع المقابل المستحق على التوريد في غضون ١٢ شهرًا، سيطلب المورد الخاضع للضريبة

تخفيض الديون المعدومة. وبالتالي، سيتلقى العميل الخاضع للضريبة إشعارًا من المورد الخاضع للضريبة لتعديل ضريبة المدخلات المطالب بها سابقًا). إذا قام الشخص الخاضع للضريبة في مرحلة لاحقة بسداد المقابل المستحق بالفعل، فسيُسمح له بإعادة تعديل ضريبة المدخلات بشرط استيفاء شروط الخصم.

٤) تغيير استخدام الأصول الرأسمالية.

لا يُطلب من الخاضع للضريبة تعديل ضريبة المدخلات في حالات الخسارة المثبتة أو التلف أو سرقة السلع، أو في حالة استخدام السلع كعينات تجارية أو هدايا وفقاً للشروط ذات العلاقة.

يجوز للشخص الخاضع للضريبة تعديل ضريبة المدخلات المطالب بها سابقًا حيث يتلقى إشعار مدين من المورد الخاضع للضريبة بسبب الزيادة في قيمة التوريد، بعد تاريخ استحقاق الضريبة للتوريد.

٣,١٧ الفقدان أو السرقة أو التلف

لا يلزم تعديل ضريبة المدخلات في حالة فقدان السلع أو سرقتها أو تلفها بحيث يتعذر إصلاحها بشكل معقول، **شريطة:**

- أن يقوم الخاضع للضريبة بإخطار الجهاز خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ علمه.
- إرفاق التقارير والمستندات التي يحددها الجهاز متضمنة المستندات التي تثبت الفقدان أو التلف أو السرقة والأسباب وتقرير الأضرار الناتجة.
- يجوز للجهاز معاينة مقر العمل لإثبات وقوع الفقدان أو انتهاء الصلاحية أو السرقة خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ استلام الإخطار المذكور. يجب توثيق الفقدان أو التلف أو السرقة في تقرير المعاينة.
- في حالة عدم فحص مكان عمل الخاضع للضريبة من قبل الجهاز خلال الفترة المحددة، لا يطلب تعديل ضريبة المدخلات للسلع المفقودة أو التالفة أو المسروقة.

في حالة عدم قيام الخاضع للضريبة بإخطار الجهاز خلال الفترة المحددة، أو إذا أثبت الجهاز أن التقارير والمستندات المقدمة من قبلهم غير صحيحة، يجب إجراء تعديل على ضريبة المدخلات المتعلقة بالسلع المفقودة أو التالفة أو المسروقة.

٤. الأصول الرأسمالية

٤.١ خصم ضريبة المدخلات المتعلقة بالأصول الرأسمالية

الأصول الرأسمالية هي أصول ملموسة وغير ملموسة تشكل جزءًا من الأصول التجارية للشخص الخاضع للضريبة، والمخصصة للاستخدام طويل الأجل كأداة تجارية أو وسيلة استثمار (ينعكس ذلك من خلال رسملة الأصل في الحسابات المالية للخاضع للضريبة، كما هو مرفق بإقرار ضريبة الدخل للسنة). لا تشمل الأصول الرأسمالية الأصول المحتفظ بها لإعادة البيع في سياق النشاط الاقتصادي العادي للشخص الخاضع للضريبة.

تشمل الأصول الرأسمالية المشتركة ما يلي:

(١) حيازة أو شراء الأرض أو المباني أو كل من الأراضي والمباني.

(٢) تشييد أي مبنى.

(٣) المعدات المخصصة للاستخدام طويل الأمد مثل الآلات الثقيلة

(٤) الطائرات والحافلات والسفن

يُسمح بخصم ضريبة المدخلات كليًا أو جزئيًا في وقت الشراء اعتمادًا على الاستخدام المقصود للأصل.

يجوز للشخص الخاضع للضريبة الذي ينوي استخدام الأصول الرأسمالية للأغراض الاقتصادية وغير الاقتصادية أو لكل من التوريدات الخاضعة للضريبة والمعفاة فقط خصم ضريبة المدخلات المتعلقة بإجراء التوريدات الخاضعة للضريبة. يجب أن يتم تقسيم ضريبة المدخلات وفقًا للخطوات الموضحة في الأقسام السابقة من هذا الدليل.

ستساوي القيمة الإجمالية لضريبة المدخلات المتكبدة على الأصل الرأسمالي ضريبة القيمة المضافة المفروضة على جميع النفقات التي تتم رسملتها وفقًا لقواعد المحاسبة وضريبة الدخل المتبعة في سلطنة عُمان. هذه بشكل عام جميع النفقات المطلوبة لإتاحة الأصل للاستخدام مثل تكاليف النقل والتركييب. عندما يقوم شخص خاضع للضريبة ببناء الأصل الرأسمالي، فإن جميع أعمال البناء التي تتم رسملتها سيتم اعتبارها ضريبة مدخلات يتم تكبدها على الأصل الرأسمالي. قد يتم خصم ضريبة المدخلات على الإنشاءات والنفقات قبل أن يصبح الأصل متاحًا للاستخدام حيث يتم تكبدها، ومع ذلك، ستشكل جزءًا من تكلفة الأصل الرأسمالي وعلى هذا النحو يجب تعديلها كجزء من الأصل الرأسمالي.

يجب مراقبة استخدام الأصول الرأسمالية وتعديل ضريبة المدخلات المخصومة مبدئيًا وسنويًا على مدى عشر (١٠) سنوات للأصول الرأسمالية طويلة الأجل (الأرض أو المبنى أو كل من الأراضي والمباني)، أو خمس (٥) سنوات فيما يتعلق بجميع الأصول الرأسمالية الأخرى. تبدأ تعديلات الأصول الرأسمالية من بداية السنة الضريبية التي تم خلالها شراء الأصول الرأسمالية أو الحصول عليها أو إنشائها.

يجب أن تتم تعديلات ضريبة المدخلات المتعلقة بالأصول الرأسمالية وفقًا للقواعد والشروط الواردة في اللائحة التنفيذية.

0. الأحكام العامة

على الشخص الخاضع للضريبة الامتثال لأحكام القانون وتقييم الالتزامات الضريبية، ويتضمن ذلك التسجيل في ضريبة القيمة المضافة إذا كان مُلزماً بذلك، وتقديم الإقرارات الضريبية، وفرض الضريبة بشكل صحيح، واحتساب مبلغ صافي الضريبة، وإصدار الفواتير الضريبية، وتسديد الضريبة في المواعيد المقررة، والاحتفاظ بجميع السجلات المحاسبية، والتعاون مع موظفي جهاز الضرائب.

0,1 مكان التوريد

مكان التوريد هو الموقع الذي يتم فيه توريد السلع أو الخدمات لأغراض ضريبة القيمة المضافة. سيتم تطبيق معدل ضريبة القيمة المضافة الأساسي على جميع توريدات السلع التي تتم داخل سلطنة عُمان للاستهلاك داخل سلطنة عُمان.

عادة ما يكون للخدمات مكان توريد في عمان إذا:

- كان المورد مقيم في سلطنة عُمان.
 - كان المورد غير مقيم، ولكن يتم تلقي الخدمات من قبل عميل خاضع للضريبة في سلطنة عُمان. في هذه الحالات، يتم الإقرار عن ضريبة القيمة المضافة من قبل العميل باستخدام آلية الاحتساب العكسي.
- بعض أنواع الخدمات، مثل الإقامة والسفر وبنود الإنفاق الأخرى المقدمة والمستهلكة خارج سلطنة عُمان، ليس لها مكان توريد في سلطنة عُمان.

٥,٢ استيراد السلع والمعدات إلى سلطنة عُمان

تطبق ضريبة القيمة المضافة على استيراد السلع (بما في ذلك أي منتجات ومعدات وأي سلع ملموسة أخرى) إلى سلطنة عُمان. تصبح ضريبة القيمة المضافة مستحقة عند الإفراج الجمركي والتداول الحر إما:

- عند الاستيراد، بمجرد التخليص على السلع من قبل المديرية العامة للجمارك العمانية. أو
- عند الإفراج من الأوضاع المعلقة للرسوم الجمركية أو المنطقة الخاصة.

يتم تحصيل أي ضريبة قيمة مضافة مستحقة على السلع المستوردة من قبل المديرية العامة للجمارك مع الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الأخرى التي قد يتم تطبيقها على السلع المستوردة. يتم الإقرار الجمركي والتحصيـل عبر بوابة بيان. ستقوم البوابة أيضًا باحتساب ضريبة القيمة المضافة المستحقة على السلع المستوردة، بالإضافة إلى تمكين دفع وتحصيل ضريبة القيمة المضافة.

إذا كانت السلع تخضع للمعدل الأساسي بموجب قانون ضريبة القيمة المضافة، فسيتم احتساب الضريبة المفروضة بمعدل 0% من القيمة الخاضعة للضريبة للسلع المستوردة المعنية. يتم دفع الضريبة إلى المديرية العامة للجمارك، ويتم خصم ضريبة المدخلات من قبل المستورد من خلال إقرار ضريبة القيمة المضافة.

يجوز للمستورد المسجل في ضريبة القيمة المضافة التقدم إلى الجهاز الإلكتروني لتأجيل دفع ضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق بالواردات إلى وقت تقديم إقرار ضريبة القيمة المضافة. يسمح هذا بتقليص ضريبة المخرجات المستحقة على الاستيراد مقابل ضريبة المدخلات القابلة للخصم - مما يعني عدم الحاجة إلى دفع صافي للواردات من قبل شركة خاضعة للضريبة بالكامل.

سيقوم الجهاز بمراجعة الطلب واتخاذ قرار بشأن التأجيل في غضون ٣٠ يومًا من استلام معلومات ووثائق الطلب الكاملة. إذا لم يتلق الشخص الخاضع للضريبة ردًا، فسيتم اعتبار الطلب مرفوضًا وسيتم تحصيل ضريبة القيمة المضافة في وقت الاستيراد من قبل المديرية العامة للجمارك.

يجب استيفاء شروط معينة للحصول على حق التأجيل والاحتفاظ به، وهي:

- أن يكون الشخص الخاضع للضريبة مسجلًا لضريبة القيمة المضافة لدى الجهاز، وأن يكون ملتزمًا بأحكام قانون ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية.
 - ألا يكون الخاضع للضريبة قد سبق إدانته بجريمة نص عليها القانون.
 - أن تكون السلع المستوردة لغرض نشاط الشخص الخاضع للضريبة.
 - أن يتم تقديم الطلب قبل شهر من دخول السلع.
 - أن يتم تقديم ضمان وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.
- يقوم الجهاز بإخطار الخاضع للضريبة والمديرية العامة للجمارك بالموافقة على التأجيل.

٥,٣ الفواتير الضريبية

يجب على المورد الخاضع للضريبة إصدار فاتورة ضريبية لكل توريد خاضع للضريبة يقوم به سواء لشخص مسجل لضريبة القيمة المضافة أو إلى أي شخص آخر. ويجوز للشخص الخاضع للضريبة إصدار فاتورة ضريبية مبسطة في حال كانت قيمة التوريد أقل من ٥٠٠ ريال عماني وأن تكون طبيعة التوريدات لا تتطلب إصدار فواتير ضريبية عادية.

يجب أن تتضمن الفاتورة الضريبية، بما في ذلك الفاتورة الضريبية المبسطة، بشكل واضح البيانات التي تم تحديدها في اللائحة التنفيذية، بما في ذلك تاريخ إصدار الفاتورة الضريبية ورقم التعريف الضريبي للمورد، والمبلغ الخاضع للضريبة ومعدل الضريبة المطبق وقيمة الضريبة المستحقة.

٥,٤ تقديم الإقرارات الضريبية

يجب على كل شخص مسجل لضريبة القيمة المضافة تقديم إقرار ضريبي لجهاز الضرائب لكل فترة ضريبية ربع سنوية. يعتبر الإقرار الضريبي بمثابة تقييم ذاتي للخاضع للضريبة عن الضريبة المستحقة عن تلك الفترة.

يجب تقديم الإقرار الضريبي، في موعد أقصاه ٣٠ يوم من تاريخ انتهاء الفترة الضريبية.

إذا تضمن الإقرار الضريبي مبلغ فائض الضريبة القابلة للخصم يزيد عن ١٠٠ ريال عماني وتقدم الخاضع للضريبة بطلب استرداد المبلغ، فإن جهاز الضرائب سيبت في الطلب وثم سداد المبلغ خلال ٤٥ يوم. وسوف يقوم جهاز الضرائب بإجراء عملية التدقيق اللازمة للتأكد من صحة الإقرار. للمزيد من التفاصيل حول تقديم الإقرار الضريبي، يرجى الاطلاع على الدليل

الإرشادي الخاص بالإقرارات الضريبية.

0,0 دفع واسترداد ضريبة القيمة المضافة

يجب سداد صافي الضريبة المستحقة من إقرار ضريبة القيمة المضافة في نفس تاريخ استحقاق تقديم الإقرار (في موعد لا يتجاوز ٣٠ يومًا بعد نهاية الفترة الضريبية). إذا نتج عن الإقرار مبلغ ضريبة قيمة مضافة مستحقة للمكلف بأكثر من ١٠٠ ريال عماني، فيجوز للمكلف طلب استرداد من الجهاز. في حالة طلب استرداد.

بعد استلام الطلب المكتمل، سيقوم الجهاز، بشكل عام، بمراجعة الطلب والمعلومات ومن ثم سداد مبلغ الاسترداد في غضون ٤٥ يومًا.

0,٦ حفظ السجلات

يتعين على جميع دافعي الضرائب بموجب القانون الاحتفاظ بسجلات ضريبة القيمة المضافة المناسبة المتعلقة بحسابهم لضريبة القيمة المضافة لأغراض التدقيق.

يتضمن ذلك أي مستندات مستخدمة لتحديد ضريبة القيمة المضافة المستحقة على معاملة وفي إقرار ضريبة القيمة المضافة. تشمل السجلات بشكل عام ما يلي:

١. **سجل اليومية**، والذي يتم فيه تسجيل العمليات اليومية التي تتعلق بنشاط الخاضع للضريبة وفقاً لتسلسلها التاريخي والرقمي، على أن يحتفظ بجميع المستندات التي تمكن من مراقبة صحة تلك الأنشطة.

٢. **سجل الأستاذ**، الذي يرصد فتح الحسابات والعمليات القائمة على هذا الحساب، على أن يكون فيه حساب لكل نوع من أنواع التوريدات الخاضعة والمعفاة من الضريبة .

٣. **سجل الجرد**، الذي تسجل فيه عناصر الجرد والميزانية وحساب النتيجة .

٤. السجلات والمستندات العائدة لتوريدات السلع والخدمات المستوردة أو المصدرة.

٥. السجلات والمستندات العائدة لتوريدات السلع والخدمات البينية.

٦. السجلات والمستندات العائدة لكافة المعاملات الجمركية.

٧. كافة المستندات التي تثبت التوريدات الخاضعة للضريبة بمعدل الصفر بالمائة وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية .

٨. جميع الفواتير الضريبية والمستندات الأخرى الصادرة عن الخاضع للضريبة.

٩. جميع الفواتير الضريبية والمستندات الأخرى التي يتلقاها الخاضع للضريبة.

على دافعي الضرائب الالتزام بتزويد الجهاز بمعلومات حول أي معاملات لديهم وتضمن جميع التفاصيل والمعلومات الضرورية لتحديد المعالجة الصحيحة للتوريدات. كما يتوجب الاحتفاظ بالسجلات والدفاتر المحاسبية والمستندات بشكل مادي، ويجوز الاحتفاظ بها إلكترونياً وفقاً للشروط المحددة في اللائحة، وقيام الخاضع للضريبة بتوفيرها للجهاز عند الطلب.

يجب حفظ جميع السجلات لمدة لا تقل عن (١٠) عشر سنوات. كما يجب حفظ الفواتير أو السجلات المتعلقة بالأصول التي تعتبر بأنها أصول رأسمالية لمدة أطول والتي قد تصل إلى (١٥) خمسة عشر عاماً. وفي حال مخالفة هذه الأحكام، سيتعرض الشخص المُلزم للغرامات الواردة في القانون واللائحة.

0,7 العقوبات

يحق لجهاز الضرائب فرض عقوبات أو غرامات على الخاضعين للضريبة في حال عدم الامتثال بأحكام القانون واللائحة التنفيذية.

فقد يفرض جهاز الضرائب عقوبات إدارية تتراوح بين (0٠٠) ريال عماني إلى (١٠٠٠٠٠) ريال عماني حسب طبيعة المخالفة. بالإضافة إلى ذلك، قد يفرض الجهاز غرامة تتراوح بين ١% إلى ٢٥% من قيمة أي ضريبة تم تسجيلها أو احتسابها بشكل غير صحيح في الإقرار الضريبي (وهذا يشمل التقليل من قيمة ضريبة المخرجات أو المبالغة في ضريبة المدخلات).

وفي حالات التهرب الضريبي، يحق لجهاز الضرائب فرض غرامة قدرها ٣٠٠% من قيمة الضريبة التي تم التهرب منها أو محاولة التهرب منها.

أما في الحالات الجسيمة، قد يطلب الجهاز مقاضاة الخاضع للضريبة والتي يمكن أن تؤدي إلى غرامات تتراوح بين (١٠٠٠٠) ريال عماني إلى (٢٠٠٠٠٠) ريال عماني واحتمال السجن لمدة تتراوح بين شهرين وثلاث سنوات حسب الجريمة التي تم ارتكابها. ويمكن مضاعفة هذه العقوبات في حالة العود.

٦. للمزيد من الاستفسارات

لمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بجهاز الضرائب

٦,١ بيانات الاتصال

- العنوان: الموالح الجنوبية، السيب
- ص. ب: ٢٨٥
- الرمز البريدي: ١٠٠
- ساعات العمل: الأحد - الخميس | ٠٧:٣٠ - ١٤:٣٠
- الهاتف: +968 2474 6996 / مركز الاتصالات: ١٠٢٠
- البريد الإلكتروني: info@taxoman.gov.om

٦,٢ النماذج والمنشورات

سيتم إصدار المزيد من الأدلة والنماذج والمنشورات من قبل الجهاز وستكون متاحة للجمهور في الوقت المناسب.

٦,٣ أخبار ضريبة القيمة المضافة

للحصول على أخبار وتحديثات ضريبة القيمة المضافة الحالية، يرجى زيارة موقع الجهاز:

www.taxoman.gov.om